

البرهان في علوم القرآن

الجهر ببعض القراءة والإسرار ببعضها لأن المسر قد يمل فيأنس بالجهر والجاهر قد يكل فيستريح بالإسرار إلا أن من قرأ بالليل جهر بالأكثر وإن قرأ بالنهار أسر بالأكثر إلا أن يكون بالنهار في موضع لا لغو فيه ولا صخب ولم يكن في صلاة فيرفع صوته بالقرآن ثم روى بسنده عن معاذ بن جبل يرفعه الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة نعم من قرأ والناس يصلون فليس له أن يجهر جهرا يشغلهم به .
فإن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على أصحابه وهم يصلون في المسجد فقال يأيها الناس كلكم يناجى ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة .
مسألة .

في كراهة قطع القرآن لمكالمة الناس .
ويكره قطع القرآن لمكالمة الناس وذلك أنه إذا انتهى في القراءة إلى آية وحضره كلام فقد استقبله التي بلغها والكلام فلا ينبغي أن يؤثر كلامه على قراءة القرآن قاله الحلیمی وأيده البيهقي بما رواه البخارى كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه .
مسألة .

في حكم قراءة القرآن بالعجمية .
لا تجوز قراءته بالعجمية سواء أحسن العربية أم لا في الصلاة وخارجها لقوله تعالى إنا أنزلناه قرآنا عربيا وقوله ولو جعلناه قرآنا أعجميا